

بسم الله الرحمن الرحيم



المؤتمر العام
الدورة العادية الحادية عشرة
تونس : ٢١-٢٣/١٢/١٩٩١
قرار رقم : م ع/د ع ١١ (١٩٩١)/ق ١١-ج

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
الأمانة العامة للمجلس التنفيذي والمؤتمر العام

قرار بشأن

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

بأن تكون سنة ١٩٩٣ سنة البداية لموازنة العامين ١٩٩٣ و ١٩٩٤
لجميع المنظمات العربية المتخصصة

إن المؤتمر العام

إذ يشير إلى المادة الرابعة فقرة (ب/١) من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم التي تنص بأن « يحدد المؤتمر العام الخطوة الرئيسية لعمل المنظمة ويتخذ القرارات بشأن البرامج التي يعرضها عليه المدير العام بالاتفاق مع المجلس التنفيذي ». .

وإلى الفقرة (ب/٦) من ذات المادة التي تنص على « يوافق المؤتمر العام على مشروع الميزانية الذي يقدمه إليه المدير العام للمنظمة بالاتفاق مع المجلس التنفيذي ». .

وإلى المادة الخامسة فقرة (ب/١ — أ) التي تنص على « يعد المجلس التنفيذي جدول أعمال المؤتمر العام ويدرس برنامج العمل بالمنظمة وتقديرات الميزانية الازمة لها والتي يقدمها إليه المدير العام ». .

وإلى المادة الرابعة من دستور المنظمة فقرة (د/أ).

وإلى المادتين الثانية والثالثة من النظام المالي للمنظمة.

وإلى قراري لجنة التنسيق العليا بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة في اجتماعها التاسع عشر والعشرون باعتبار سنة ١٩٩٣ هي سنة البداية لميزانية العامين ١٩٩٣ و ١٩٩٤ لجميع المنظمات.

وإلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته التاسعة والأربعين رقم (١١٢٠) و م ٤٩/ج/٢،
وإلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته التاسعة والأربعين رقم (١١٢٠) و م ٤٩/ج/٤
(١٩٩١/٩) بأن تكون سنة ١٩٩٣ سنة البداية لموازنة العامين ١٩٩٣ و ١٩٩٤ لجميع المنظمات العربية المتخصصة.

وإلى قرار المجلس التنفيذي في دورته الثانية والخمسين، قرار رقم : م ت/د ٥٢/ق ١١ — أ بشأن الموافقة من حيث المبدأ على مشروع الميزانية والبرنامح للدورة المالية لعامي ١٩٩٢ و ١٩٩٣ .
ويشير إلى قرار المجلس التنفيذي رقم : م ت/د ٥٣/ق ٩ — ب.

وبعد أن اطلع على الوثيقة المقدمة رقم : م ع/د ع ١١ و ١١ — ج.

وبناء على ما دار من مناقشات.

واستجابة لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم : ق ١١٢٠ و م (٤٩) ج ٢ — ١٩٩١/٩/٤.

فإنه يقرر :

١ — الموافقة على أن تكون ميزانية سنة ١٩٩٢ انتقالية وأن تكون سنة ١٩٩٣ سنة البداية لموازنة المنظمة لستي ١٩٩٣ و ١٩٩٤ .

٢ — إقرار المؤتمر العام في دورته الحالية ميزانية ستى ١٩٩٢ و ١٩٩٣ .

٣ — تفويض المؤتمر العام للمجلس التنفيذي في إقرار ميزانية المنظمة لسنة ١٩٩٤ وذلك في دورته القادمة على أن لا تتجاوز الميزانية سقف ميزانية دورة ١٩٩٢ و ١٩٩٣ .